

108648 – هل تتحمل وزر صديقاتها إذا اشتركت معهن في (النت)؟

السؤال

أنا ومجموعة من جيراني مشتركين في خدمة ال DSL (النت) ، ندفع الاشتراك على أساس أننا شخص واحد ، ولكل منا جهازه الكمبيوتر المستقل ، وكل شخص منا يدخل الإنترنت ، منا من يدخل على مواقع مفيدة ، ومنا من يدخل على مواقع غير مفيدة والله أعلم . فما حكم اشتراكي معهم ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كنت لا تدرين هل يدخلون مواقع محرمة أم لا ؟ فالاشتراك معهم جائز ، ولا يلحقك إثم لمجرد احتمال أنهم يدخلون مواقع محرمة ، أما إذا كنت متأكدة ، أو يغلب على ظنك أنهم يدخلون مواقع محرمة ، فإنه يلحقك الإثم في ثلاث حالات : الأولى : إذا كنت أنت صاحبة الاشتراك المسجل مع الشركة ، ثم بعد ذلك رضيت أن يشاركك بعض من لا يتورعون عن دخول المواقع المحرمة ، ففي هذه الحالة يلحقك الإثم والحرَج ، لأنك كنت السبب المباشر في إدخال الفساد إلى تلك البيوت . الثانية : أن يتوقف اشتراك هؤلاء في الخدمة على اشتراكك معهم ، فإن كان امتناعك عن الاشتراك معهم سيؤدي إلى عدم اشتراكهم ، فلا يجوز لك الاشتراك معهم ، لأنك بذلك تكونين معاونة لهم على الإثم ، والله تعالى يقول : (لا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) المائدة/2.

الثالثة : إذا كانت الشركة تمنع هذا الاشتراك في الخدمة ، وتشتترط على جميع المستخدمين من خدمتها أن يكون الاشتراك فردياً ، ففي هذه الحالة أيضا يلحقكم الإثم جميعا ، فقد أخذتم خدمة ليست من حَقكم ، لأنها إجارة مشروطة ، والمسلمون على شروطهم .

أما إن لم تكوني أنت صاحبة الاشتراك الأول ، وكانت شروط مزود الخدمة لا تمنع هذا الاشتراك الذي تقومون به ، فالذي يبدو لنا – والله أعلم – هو جواز اشتراكك مع جيرانك في هذه الشبكة ، لأن القدر الذي تدفعينه من المال إنما هو مقابل استفادتك أنت من الخدمة ، وبما أنك تدخلين على مواقع مفيدة ، فلا حرج عليك إن شاء الله . وليس لما تدفعينه دور في جلب الفساد لجيرانك .

والله أعلم .